المسؤولية الجنائية الدولية للشخص الطبيعي والشخص المعنوي

International Criminal Responsibility of Natural and Legal Persons

عبدالعزيز عبداللطيف عبدربه الجهني

2025

الملخص

يتناول هذا المقال تطور مفهوم المسؤولية الجنائية الدولية، مستعرضاً التحول التاريخي من التركيز على الدولة إلى إقرار مسؤولية الفرد (الشخص الطبيعي) والكيانات (الشخص المعنوي). يبدأ المقال بجرد تاريخي منذ عصبة الأمم وصولاً إلى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مؤكداً على بزوغ اتجاه قانوني حديث يضع الفرد كمحور للتشريعات. كما يسلط الضوء على توسع نطاق المحاسبة ليشمل الأشخاص المعنويين في جرائم مثل تمويل الإرهاب والفساد الدولي، مع الإشارة إلى دور المحكمة الجنائية الدولية في تكريس المسؤولية الفردية وعدم الاعتداد بالأوامر العليا كدفع للإعفاء من العقاب.

الكلمات المفتاحية

المسؤولية الجنائية الدولية، الشخص الطبيعي، الشخص المعنوي، القانون الدولي الإنساني، حقوق الإنسان، جرائم الحرب، الإبادة الجماعية، المحكمة الجنائية الدولية، اتفاقيات جنيف، ميثاق روما، القرصنة، تجارة المخدرات، الإرهاب، غسل الأموال، العدالة الدولية.

Abstract

This article examines the evolution of international criminal responsibility, tracing the historical shift from state-centric liability to the recognition of natural and legal persons' accountability. It provides a historical overview starting from the League of Nations to the UN Charter and the Universal Declaration of Human Rights, highlighting a modern legal trend that positions the individual at the heart of legislation. The study further explores the expanding scope of accountability to include legal entities for crimes such as terrorism financing and international corruption. It concludes by addressing the jurisdiction of the International Criminal Court (ICC) in establishing individual responsibility and the impermissibility of using "superior orders" as a legal defense.

Keywords:

International criminal responsibility, Natural person, Legal person, International humanitarian law, Human rights, War crimes, Genocide, International Criminal Court, Geneva Conventions, Rome Statute, Piracy, Drug trafficking, Terrorism, Money laundering, International justice.

خلفية تاريخية

نظراً للأهوال الجسيمة، والحوادث الأليمة، والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان التي حدثت أثناء الحرب العالمية الأولى، اهتم عهد عصبة الأمم – التي نشأت إثر انتهاء الحرب العالمية الأولى – بحقوق الفرد. جاء نص المادة 23 من عهد العصبة يحث على الاهتمام بحقوق الإنسان من خلال السعي إلى توفير وضمان ظروف عادلة وإنسانية لعمل الرجال والنساء والأطفال.

ثم أتى منشئ الأمم المتحدة ليولي عناية كبرى بحقوق الإنسان في العديد من المجالات، حيث نص ميثاق المنظمة في العديد من مواده على حماية تلك الحقوق، علاوة على إصدار العديد من الإعلانات والعهود والاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان، والتي يأتي على قمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948.

يُعد هذا المقال ملخصًا مبسطًا ومستقلًا لمفهوم المسؤولية الجنائية الدولية، حيث يستند –في الجزء المتعلق بالشخص الطبيعي– إلى المطلب الأول من المبحث الأول في الفصل الثاني من رسالة الماجستير التي أعدها الباحث وناقشها بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية عام 2023 بعنوان المسؤولية الجنائية عن جريمة الإبادة الجماعية في القانون الدولي الجنائي: دراسة وصفية تحليلية.

أما الجزء المتعلق بمسؤولية الشخص المعنوي فقد أُدرج عنوانه فقط في الرسالة دون تناوله بالتفصيل، ويُعد هذا المقال مستقل لهذا الجانب من قِبل الباحث وقد أُدرجت الرسالة الكاملة كمصدر مستقل في قائمة المراجع (الجهني، 2023).

توجه جديد في القانون الدولي

لقد بزغ اتجاه قانوني جديد ينظر إلى الإنسان نظرة مختلفة عن النظرة التقليدية السابقة. أصبح الفرد يُعتبر المحور الذي تدور حوله التشريعات الوطنية، ويُعتبر دائماً الشخص الطبيعي لكل قانون (عبد الواحد).

ويعترف القانون الدولي المعاصر بمبدأ مسؤولية الفرد الجنائية عن ارتكاب الجرائم الدولية. هذا المبدأ يشمل الجرائم التي يرتكبها الفرد بصفته الشخصية أو بصفته مسؤولاً رسمياً في الدولة.

المسؤولية الجنائية الدولية للفرد

تقرر قواعد القانون الدولي (العرفية والمكتوبة) مسؤولية الفرد عن الجرائم التي يرتكبها إذا كانت اعتداءً على الأسس التي تقوم عليها الجماعة الدولية. لم تعد المسؤولية الدولية مقتصرة على الدولة فقط، بل أصبحت تشمل حالات أخرى مثل المسؤولية الجنائية للفرد على الصعيد الدولي.

من أهم الأفعال التي يمكن أن يُسأل عنها الفرد من الناحية الجنائية: أعمال القرصنة في أعالي البحار، وتجارة الرقيق الأبيض، وتجارة المطبوعات الممنوعة، وتجارة المخدرات، وأفعال الإرهاب، وجرائم إبادة الجنس... إلخ.

المسؤولية الجنائية الدولية للشخص المعنوي

إلى جانب الشخص الطبيعي، بدأ القانون الدولي يعترف تدريجياً بمسؤولية الأشخاص المعنويين (كالشركات والمنظمات) عن الجرائم الدولية التي ترتكب من خلالهم أو لصالحهم. وتعتبر هذه المسؤولية ذات أهمية متزايدة في ظل توسع دور الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات الدولية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي قد تشمل جرائم مثل تمويل الإرهاب، غسل الأموال، انتهاكات حقوق الإنسان التي تُرتكب من قبل أو بمساعدة هذه الكيانات، بالإضافة إلى جرائم بيئية خطيرة أو فساد دولي. وعلى الرغم من أن تطبيق هذه المسؤولية لا يزال محل نقاش قانوني في بعض المحافل الدولية، فإن هناك توجهًا متزايدًا نحو محاسبة الأشخاص المعنويين عبر القوانين الوطنية والمحاكم الدولية.

اختصاص المحكمة الجنائية الدولية

تقوم المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد لارتكابهم جرائم دولية تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، خاصةً إذا تم انتهاك حقوق الإنسان والقانون الدولي والمعاهدات الدولية.

لا يجوز استخدام أوامر من سلطة أعلى كدفاع لنفي مسؤولية من قام بانتهاك تلك الحقوق. وأكدت أجهزة الأمم المتحدة ذلك في قرار (955) لعام 1994، الذي أنشأ محكمة لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن إبادة الجنس وغيرها من الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني في رواندا أو في إقليم الدول المجاورة. أكد مجلس الأمن في هذا القرار المسؤولية الجنائية الفردية لمرتكبي تلك الأفعال.

النتائج

تحول الفرد من مجرد تابع للدولة إلى شخص من أشخاص القانون الدولي المعاصر، مما يجعله محلاً للمساءلة الجنائية بصفته الشخصية أو الرسمية.

إقرار المسؤولية الجنائية الدولية عن جرائم جسيمة مثل القرصنة، الإبادة الجماعية، الإرهاب، وتجارة الرقيق.

تنامي التوجه الدولي نحو محاسبة الأشخاص المعنويين (كالشركات والمنظمات) خاصة في الجرائم الاقتصادية والبيئية وحقوق الإنسان.

تأكيد المبادئ القانونية الدولية (خاصة في حالة رواندا) على المسؤولية الفردية وعدم الاعتداد بحجية "الأوامر العليا" لنفي الجريمة.

التوصيات

ضرورة تعزيز الآليات الوطنية والدولية لمحاسبة الأشخاص المعنويين لمواكب التوسع في دور الشركات متعددة الجنسيات.

تفعيل التعاون بين الدول والمحاكم الدولية لضمان عدم إفلات الأفراد من العقاب تحت غطاء المناصب الرسمية.

تكثيف الدراسات القانونية التي تفصل في آليات معاقبة الشخص المعنوي دولياً نظراً لحداثة هذا المسار مقارنة بمسؤولية الشخص الطبيعي.

الخاتمة

خلص المقال إلى أن النظام القانوني الدولي قد قطع شوطاً كبيراً في حماية حقوق الإنسان من خلال نقل المسؤولية من الحيز النظري للدول إلى الحيز التطبيقي للأفراد والكيانات. إن الانتقال من عهد عصبة الأمم إلى نظام المحكمة الجنائية الدولية يمثل ضمانة لعدم تكرار الانتهاكات الجسيمة، ويؤكد أن الشخص الطبيعي والمعنوي كلاهما تحت طائلة القانون الدولي عند المساس بأسس الجماعة الدولية.

المراجع

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948.

د. عبد الواحد محمد الفار، الجريمة الدولية وسلطة العقاب عليها، مرجع سابق، ص 25.

اتفاقيات جنيف الأربعة عام 1949، والبروتوكول رقم 1 لعام 1977، الملحق بها.

دراسات قانونية متعددة حول مسؤولية الأشخاص المعنويين في القانون الدولي الجنائي.

القرار رقم 955، الصادر عن مجلس الأمن عام 1994، الخاص بإنشاء محكمة لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن إبادة الجنس البشري.

الجهني، عبدالعزيز بن عبداللطيف عبدربه. (2023). المسؤولية الجنائية عن جريمة الإبادة الجماعية في القانون الدولي الجنائي: دراسة وصفية تحليلية (رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية).
https://search.mandumah.com/Record/1432810